

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٣٥ لسنة ١٩٦٠

بشأن تكوين لجنة قومية تتولى تنظيم مساهمة المواطنين في الجمهورية العربية المتحدة في مشروع إقراض آثار النوبة

رئيس الجمهورية

بناء على ما عرضه علينا السيد الدكتور وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم المصري ؛

قرر :

مادة ١ - تشكل لجنة من :

السيد / عبد اللطيف البغدادي ، نائب رئيس الجمهورية ... رئيسا

السيد / أحمد نجيب هاشم ، وزير التربية والتعليم بالإقليم المصري ...

السيد / ثابت العربي ، وزير الثقافة والإرشاد القومي بالإقليم السوري ...

السيد / محمد رفندي ، رئيس مجلس إدارة بنك مصر ...

السيد / محمد حسين هيكل ، رئيس تحرير جريدة الأهرام ...

السيد / محمد حمدي عاشور ، محافظ دمياط ...

مادة ٢ - تتولى هذه اللجنة تنظيم الجهود القومية للتأهيل في مشروع إقراض آثار النوبة وجمع التبرعات اللازمة لذلك من الهيئات والأفراد بالوسائل التي تراها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤٦ لسنة ١٩٦٠

بتعيين رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية لمنتجات الرمال السوداء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / المهندس مصطفى فتحى رئيسا لمجلس إدارة الشركة المصرية لمنتجات الرمال السوداء .

مادة ٢ - على رئيس مجلس إدارة المؤسسة الاقتصادية تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٠ (١٤ نوفمبر سنة ١٩٦٠)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٤٧ لسنة ١٩٦٠

بتعيين مراقب لحسابات الشركة العامة للملاحة البحرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة الأولى من القانون رقم ١٥٥ لسنة ١٩٥٧ بتعديل أحكام القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٤٢ بإنشاء ديوان المحاسبة ؛

وعلى المادة ١٣ من القانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٥٧ في شأن المؤسسة الاقتصادية ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / طاهر أمين ، مراقبا لحسابات الشركة العامة للملاحة البحرية لعام ١٩٦٠